

هل يجوز للصائم أن يفطر إذا عانى صداعاً وتعباً بعد تلقي لقاح «كوفيد-19»؟

الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف
GENERAL AUTHORITY OF ISLAMIC AFFAIRS & ENDOWMENTS



أبو ظبي: آية الديب

ورد سؤال إلى المركز الرسمي للإفتاء التابع للهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف، نصه: هل يعتبر أخذ لقاح فيروس «كوفيد-19» في نهار رمضان من المفطرات للصائم؟ وإذا أخذت اللقاح وحصلت لي أعراض صداع وتعب، هل يجوز لي أن أفطر؟

حيث قال المركز الرسمي للإفتاء رداً على هذا السؤال: «إن تلقي لقاح فيروس كورونا المستجد «كوفيد-19» ليس من الأمور المفطرة للصائم؛ لأنه حقنة عضلية غير مغذية، كما أن جميع الحقن العلاجية التي ليست مغذية لا تفطر الصائم، «سواء أكانت: جلدية أو عضلية أو وريدية».

وأوضح المركز، أن متلقي اللقاح إذا عانى صداعاً وتعباً شديدين؛ بحيث يكون في الاستمرار في الصيام معهما مشقة:

جاز له الفطر، وإذا كانا خفيفين فعليه أن يراجع الطبيب ويستشيريه ثم يعمل بما يشير به إليه الطبيب سواء الفطر أو الاستمرار في الصوم

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.